

ولإمام البغوي إمامه هـ قول أبي داود يحيى مسلما  
 حيث يقول جملة الصحيح هـ فوجد عند مالك والنسائي  
 فأحتاج أن ينزل في الإسناد هـ إلى يزيد بن يزيد بن داود هـ  
 ونحوه وإن يكن ذو السبق هـ فدقته أدرك باسم الصدق  
 ملاقضا علي كما بمنم هـ بما قضا عليه بالتكلم  
 والبغوي إذ قسم المصاحبا هـ إلى الصحيح والحسان جابجا  
 أن أحسان ما روه في السنن هـ رد عليه إذ بها غير الحسن  
 كان أبو داود أقوى ما وجد هـ برويه والضعيف حيث لا يجد  
 في الباب غيره فدال عنده هـ من رأي أقوى قاله ابن مند  
 والنسائي يخرج من لم يجمعوا هـ عليه تركا مذهب متسع  
 ومن عليها اطلق الصحيح هـ فقد أتى تساهلا صريحا  
 ودونها في رتبة ما جعل هـ علي السائب في ذي الخلاء  
 كسند الطيالسي وأحمد هـ وعدة الدارمي انتقد

والحكم

والحكم للإسناد بالصحة أو هـ بالحسن دون الحكم للتراوا  
 وأقبله أن أطلقه من يعتمد هـ ولم يعقبه بضعف يتعد  
 واستشكل أحسن مع الصحيح هـ ممن فإن لفظا يرد فقل صف  
 به الضعيف أو يرد ما يختلف هـ سنده فكيف إن فرد وصف  
 ولا يفي القبح في الاقتراح هـ أن أفراد الحسن والاصطلاح  
 وأن يكن صحيح فليس يلسن هـ كل صحيح حسن لا يتعكس  
 وأوردوا ما صح من أفراد هـ حيث اشترطنا غير ما استناد

هـ هـ القسم الثالث الضعيف هـ هـ

أما الضعيف فهو ما يبلغ هـ مرتبة أحسن وإن بسطاعي  
 فنافذ شرط قبول قسم هـ وأثنى قسم غيره وصحوا  
 سواها فثالث وهذا هـ وعد لشرط غير مند وقد  
 قسم سواها ثم رد غير الذي هـ قدمه ثم علي إذا خذني  
 وعدة البستي فيما أوعي هـ لسعة وأمر بعين نوعا